مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

العدد ١٧

الجزء الأول

الرقم الدولي للمجلة

ISSN (2522 – 3402)

https://www.iasj.net/iasj/journal/378

١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٤ م

حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١-اسم المجلة: مجلة السَّلام الجامعة
٢-اختصاص المجلة: العلوم الإنسانية والتطبيقية
٣-جهة الاصدار: كلية السَّلام الجامعة
٤-الموقع الالكتروني: **www.alsalam.edu.iq**
٥-البريد الالكتروني: **journal@alsalam.edu.iq**

المراجعة اللغوية:

١. أ. د. محمد صنكور / اللغة العربية
٢. كاطع نعمة رسن / اللغة الإنكليزية.

الاشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم هيأة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية : (2127) لسنة 2015 ميلادية

الرقم الدولي للمجلة : (3402 – 2522) (ISSN).

رئيس التحرير:

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي

عميد الكلية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد/ التخصص: فلسفة أصول الدين

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير :

٠٧٧١٠٠٤٥٥٦٦

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

١. محسن عبد علي الفريجي/ Muhsin abd ali alfariji
أستاذ دكتور/ علوم جغرافية/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ العراق

٢. كامل علي الويبة/ Kamil ali alwayabuh
أستاذ دكتور/ علوم تاريخ/ جامعة بنغازي/ ليبيا

٣. عبد الله بلحاج/ Abd allah bilhaj
أستاذ دكتور/ لغة عربية/ جامعة سوسة/ تونس

٤. حنان صبحي عبد الله/ Hanan Subhi abdullah
أستاذ دكتور/ تخطيط ستراتيجي/ مركز البحوث/ بريطانيا

٥. رائد يوسف جهاد العنبكي/ Raed Youssef jihad
أستاذ دكتور/ فلسفة أصول الدين/ الجامعة العراقية/ العراق

٦. شوقي علي ابراهيم الآلوسي/ Shawqi ali ibrahem
أستاذ دكتور/ قانون دولي عام/ كلية السلام الجامعة/ العراق

٧. صبيح كرم زامل موسى الكناني/ Sabih Karam Zamil
أستاذ دكتور/ إدارة تربوية/ كلية السلام الجامعة/ العراق

٨. عبدالله هزاع علي الشافعي/ abdullah Hazzaa ali
أستاذ دكتور/ دكتوراه علم النفس الرياضي/ كلية السلام الجامعة

٩. عبد الحليم محيسن جاسم/ abdulhakim mhesen jasim
أستاذ دكتور / دكتوراه وراثة

١٠. إبراهيم راشد الشمري/ Ibrahim Rashid Al-Shammary
أستاذ مساعد دكتور/ دكتوراه إدارة أعمال تنمية بشرية/ كلية السلام الجامعة

١١. يوسف نوري حمه باقي/ Yousuf Noori Hama Baqi
أستاذ مساعد دكتور/ دكتوراه فلسفة شريعة الإسلامية/ جامعة بغداد- كلية العلوم الإسلامية

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعدُ:

بين يديك عزيزي القاريء، العدد السابع عشر من «مجلة السّلام الجامعة» التي نهضت كالعنقاء من بين الركام وليداً شرعياً جامعياً بين أخواتها المجلات العلمية التي تعتمد المستوعبات العلميّة العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي لتصنيف الجامعات والكليات في العالم. يحمل العدد بين طياته بحوثاً ودراساتٍ من نتاج أساتذة الكلية وعددٍ من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكلٍ علميّ منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه. ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدّم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدّمه للتعليم الجامعي الأهلي، ونشكر كذلك السادة الباحثين الذين أسهموا في هذا العدد، وندعو الباحثين والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة... ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقية والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي
عميد الكلية

سياسة النشر

١. أن لا يكون البحث جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية قد نُوقِشَتْ، ويقدم الباحث تعهداً بعدم نشر البحث أو عرضه للنشر في مجلة أخرى.

٢. يشترط لنشر الأبحاث المستلة من الرسائل والأطاريح الجامعية موافقة خطية من الأستاذ المشرف وفقاً للأنموذج المعتمد في المجلة.

٣. يُبلغ المؤلف بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهراً واحداً من تاريخ وصوله إلى هيأة التحرير.

٤. يلتزم المؤلف بإجراء تعديلات المحكّمين على بحثه وفقاً للتقارير المرسلة إليه، ومن ثم موافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة أقصاها (١٥) خمسة عشر يوماً.

٥. لا يحق للمؤلف المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ كتاب قبول النشر.

٦. لا تُعاد البحوث إلى مؤلفيها. سواء قُبلت أم لم تُقبل.

٧. يخضع البحث للتقويم السرّي من خبيرين لبيان صلاحيته للنشر.

٨. يدفع المؤلف أجور النشر البالغة (١٢٥,٠٠٠) مائة وخمسة وعشرين ألف دينار عراقي من داخل العراق، و(١٥٠) دولاراً من خارج العراق.

٩. يحصل المؤلف على نسخة من المجلة المنشور فيها بحثه.

١٠. تعبّر البحوث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

١١. لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تخل بشرط من الشروط.

١٢. تلتزم المجلة بفهرسة ورفع البحوث التي تُنشر في المجلة في موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية **www.iasj.net**

دليل المؤلفين

١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.

٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.

٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر، والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن، وإعادة استعمال البحث.

٤. أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب بنظام (**office word 2010**) على قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد، وتزوّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.

٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (**A4**).

٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:

أ. عنوان البحث باللغة العربية.

ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.

ت. بريد المؤلف الإلكتروني.

ث. الكلمات المفتاحية.

ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.

٧. يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) **Bold**.

٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) **Bold**.

٩. تكتب جهة انتساب المؤلف بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٠. يكتب عنوان البريد الإلكتروني بحجم خط (١٢) **Bold**.

١١. يكتب ملخص البحث بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٢. تكتب الكلمات المفتاحية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بحجم خط (١١) **Bold**.

١٣. جهات الانتساب تُثبت كالآتي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد).

١٤. تكتب البحوث بنوع خط (**Simplified Arabic**) للغة العربية، وبخط نوع (**Times New Roman**) للغة الإنكليزية وبحجم خط (١٤).

١٥. مسافة الحواشي الجانبية (٢ , ٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١ , ١٥) سم.

١٦. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع والإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي.

١٧. تعتمد المجلة صيغة (**ApA**) في ترتيب المصادر والمراجع وتنسيقها.

١٨. تعتمد المجلة نظام فحص الاستلال باستعمال برنامج (**Turnitin**) ويرفض البحث الذي تتجاوز فيه نسبة الاستلال المقبولة عالمياً.

دليل المقوِّمين

١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم، التثّبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.

٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلّم البحث.

٣. تذكر المقوِّم إذا كان البحث أصيلاً ومهما لدرجة تلتزم المجلة بنشره.

٤. يذكر المقوِّم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.

٥. يذكر المقوِّم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الاشارة إليها.

٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.

٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.

٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.

٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصّل إليها الباحث.

١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.

١١. يُبلغ رئيس التّحرير في حال رغب المقوِّم في مناقشة البحث مع مقوِّم آخر.

١٢. تُرسل ملاحظات المقوِّم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوِّم والمؤلف بشأن البحث خلال مدّة تقويمه.

١٣. يبلّغ المقوِّم رئيس التحرير في حال تبيّن للمقوِّم أن البحث مستل من دراسات سابقة، مع بيان تلك الدراسات.

١٤. يُحدد المقوِّم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.

١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوِّم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

تعهد نقل حقوق الطبع والتوزيع

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

تعهد الملكيّة الفكريّة

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه، وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية العلمية

ت	الباحث	عنوان البحث	رقم الصفحة
١	أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي	أحكام الزروع عند الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ) في روايته لكتاب الموطأ / دراسة فقهية مقارنة	١٩ - ٨٠
٢	أ.د. محمد جاسم محمد زويد العيساوي	الضروري والضرورة دراسة أصولية ونماذج تطبيقية	٨١ - ١١٤
٣	أ.د. محمد فاضل حمودي	القواعد الأصولية المستنبطة من أحاديث السنة النبوية / أحاديث إعداد وتنشئة الإنسان الحضاري أنموذجا	١١٥ - ١٩٠
٤	أ.م.د. أحمد وحيد بردي	أسلوب الترهيب في سورة القيامة وآثاره التربوية / دراسة وصفية	١٩١ - ٢١٨
٥	أ.م.د. عامر ياسين عيدان	القواعد الأصولية المتعلقة بالحقّ المالي للزوجة	٢١٩ - ٢٦٨
٦	أ.م.د. محمد نوري حمه باقي	الإشكالات التفسيرية حول قصص الأنبياء (عليهم السلام) في سورة (آل عمران) في ضوء كتاب (الروض الريان في أسئلة القرآن) للشيخ الحسين بن ريان (دراسة موضوعية)	٢٦٩ - ٣٠٠

٧	أ.م. د. مصطفى عبد الستار مول	قراءة نيرينا رستومجي Nerina Rustomji عن الطروحات المكية حول مفاهيم الآخرة في القرآن الكريم	٣٠١ - ٣٣٢
٨	أ.م.د. واثق عبد الرزاق عبد المجيد	الطوائف والأقليات الدينية وأثرها في مدينة الفلوجة	٣٣٣ - ٣٥٤
٩	أ.م.د. رنا عبد الحميد سعيد الجبوري	حفظ النفس من خلال القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية / كورونا نموذجا	٣٥٥ - ٣٩٢
١٠	م.د. أروى نهاد إسماعيل	الربا وتطبيقاته المعاصرة – إعادة جدولة الديون / قاعدة في عمليات قلب الدين إنموذجًا	٣٩٣ - ٤١٢
١١	م.د. معن عبد حمود	ترجيحات الإمام الغزالي في باب الولي في النكاح من خلال كتابه الوسيط في المذهب / دراسة مقارنة	٤١٣ - ٤٤٦
١٢	م.د. مهند عبد الوهاب مرموص	أثر استخدام قانون سانت ليغو المعدل على التمثيل النيابي في العراق	٤٤٧ - ٤٧٨
١٣	م.د. سلام ارسينان احمد العبيدي	مآلات الرسوم المتحركة على فكر الطفل المسلم – مشاهد التحريض على العنف إنموذجًا–	٤٧٩ - ٥١٤

١٤	م. د ظافر خميس الغرگان العمار	رسالة في استعمال ماء نهر يخالطه النجاسات للإمام عالم محمد بن حمزة كوزلحصاري الآيديني المعروف بحاجي بأمير زاده المتوفى بعد سنة (١١٢١هـ) / دراسة وتحقيق	٥١٥ - ٥٣٤

أثر استخدام قانون سانت ليغو المعدل على التمثيل النيابي في العراق

The impact of the use of the amended Saint-Lego Law on parliamentary representation in Iraq

م.د. مهند عبد الوهاب مرموص

Dr. Muhannad Abdel Wahab Marmous

مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية/ جامعة بغداد

Mohanad.a@cis.uobaghdad.edu.iq

الملخص

تتسم أهمية نظام سانت ليغو في تعزيز الديمقراطية وتشجيع المشاركة الشعبية الفاعلة في صنع القرارات وفقً السياسية العامة في العراق. من خلال توزيع اصوات الناخبين وتشجيع الشفافية والمساءلة، حيث يساهم النظام الانتخابي في تحقيق عدة مجالات مهمة، أحد تأثيرات نظام سانت ليغو هو تمكين المواطنين من المشاركة الفعالة في صنع القرارات السياسية التي تنعكس على بقية الجوانب منها الاقتصادية والاجتماعية وحتى الثقافية منها بحال جاءت بنتائج ايجابية ترضي جميع المشاركين سواء ناخبين أو مرشحين تابعين لكتل سياسية واحزاب أو مستقلين ، حيث يعطي لكل فرد صوتًا وتأثير في تحديد ممثليهم وتشكيل الحكومة، يتيح ذلك تحقيق التوازن في التمثيل السياسي وتقليل الهيمنة الحزبية الواحدة، وبالتالي تعزيز الشمولية والتمثيل العادل لجميع فئات المجتمع كما يساهم نظام سانت ليغو في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، حيث يتيح للناخبين رؤية نتائج التصويت وتوزيع الاصوات بشكل مفتوح، يعزز هذا النظام الثقة بين المواطنين والحكومة، ويقلل من فرص الغش والتلاعب في عملية الانتخابات وبفضل التركيز على المشاركة الشعبية، يعزز نظام سانت ليغو التواصل والتفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني، مما يعزز الحوار وتبادل الاراء والاهتمام بقضايا السياسة العامة، يمكن أن يؤدي هذا إلى تحقيق توافق وتوازن أكبر في صنع القرارات وتلبية احتياجات المواطنين بشكل أفضل، ومع ذلك، يواجه تطبيق نظام سانت ليغو في العراق تحديات مثل قضايا الثقافة والتوعية، وتوفر الموارد اللازمة لذلك ، والتحديات الثقافية والتوعوية تتمثل في ضرورة تغيير الثقافة السياسية القائمة وزيادة وعي المواطنين بأهمية المشاركة السياسية من خلال التصويت في الانتخابات من خلال الذهاب إلى مراكز الاقتراع وفهمهم للنظام الجديد.

الكلمات المفتاحية : تأثير سانت ليغو، انتخابات العراق ، السياسة العامة .

Summary

The Saint Legault System **is important in strengthening democracy and encouraging effective popular participation in decision-making in accordance with public policy in Iraq. By distributing the votes of voters and encouraging transparency and accountability, as the electoral** System **contributes to achieving several important areas, one of the effects of the Saint-Lego** System **is enabling citizens to participate effectively in making political decisions that are reflected in the rest of the aspects, including economic, social, and even cultural ones, in the event that they produce positive results that satisfy them. All participants, whether voters or candidates affiliated with political blocs and parties or independents, as it gives each individual a voice and influence in determining their representatives and forming the government. This allows achieving balance in political representation and reducing single-party dominance, thus enhancing inclusiveness and fair representation for all segments of society. The Saint-Lego** System **also contributes In promoting transparency and combating corruption, as it allows voters to see the results of voting and the distribution of votes openly, this** System **enhances trust between citizens and the government, and reduces the chances of fraud and manipulation in the election process. Thanks to the focus on popular participation, the Saint-Lego** System **enhances communication and interaction between the government and civil society, Which enhances dialogue, exchange of views, and attention to public policy issues. This can lead to achieving greater consensus and balance in decision-making and better meeting the needs of citizens. However, the implementation of the Saint-Lego** System **in Iraq faces challenges such as issues of culture and awareness, the availability of the necessary resources for this, and challenges Cultural and awareness-raising is the need to change the existing political culture and increase citizens' awareness of the importance of political participation by voting in elections, by going to polling stations, and their understanding of the new** System**.**

المقدمة

عند تقييم اي نظام انتخابي في أية دولة، من الضروري مراعاة الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية ودراستها دراسة مستفيضة لهذه الدولة، كما تحدد النظرة الواقعية للأحداث كثير من الامور على الباحث سواء كان باحث في الشأن السياسي أو الاقتصادي وحتى الاجتماعي، وتمنحه فرصة أكبر للغوص في اعماق المجتمعات للتوصل إلى النتيجة الجيدة والسليمة التي يبغيها للوصول إلى هدفه، واذا كان الباحث في الشأن الانتخابي يسعى للبحث في اي من الانظمة الانتخابية الاكثر ملائمة في هذا المجال واقعيا، فعليه ان يعلم أيضا أن لا نظام انتخابي مثالي، فالنظام الانتخابي المناسب اليوم لن يكون كذلك غدًا، والنظام الانتخابي المرفوض اليوم قد يكون مرغوبا في قادم الايام، فالبحث يجب أن يكون عن النظام الانتخابي الانسب والاقرب للواقع.

ولا يمكن اعتبار طريقة الوصول إلى نظام انتخابي مناسب أمرًا في غاية السهولة، فالنظام الانتخابي المختار هو الذي يترجم اصوات الناخبين إلى مقاعد في السلطة التشريعية التي يتم من خلالها اختيار تشكيلة السلطة التنفيذية كما هو الحال في النظام السياسي العراقي، يتطلب ذلك مجموعة من القوانين والاجراءات والمؤسسات التي تسهل عمله، وأي خلل في عمل النظام الانتخابي يجعله مثارًا للتشكيك كما حدث في النظم الانتخابية العراقية منذ عام ٢٠٠٥، بعد ان تسببت نتائج الانتخابات بخلافات عميقة بين الاحزاب والكتل السياسية المتنافسة في العملية الانتخابية، الأمر الذي أثر على عملية التحول والبناء الديمقراطي، ونتج عن ذلك ضرورة ملحة للبحث عن توفير الظروف الملائمة لحماية سير العملية الانتخابية ونزاهتها بعد التعقيد الذي نتج عن نظام التمثيل النسبي الذي افرز « التوافق « ومن ثم المحاصصة الطائفية والحزبية

وعدم حصول أي مكون سياسي على الاغلبية داخل قبة البرلمان، ما أدى إلى مزيد من التعطيل داخل البرلمان حتى اصبح النظام الانتخابي في العراق منذ عام ٢٠٠٥ مثارا للجدل بين مختلف القوى السياسية، كونه يمثل المعيار الاساس للديمقراطية.

- أهمية البحث: تسليط الضوء على فوائد نظام سانت ليغو في تحسين صنع القرار السياسي وتعزيز المشاركة الشعبية. فهم التحديات والمشكلات الحالية التي تواجه العراق سياسيًا وتحديد ما يلزم لتعزيز الديمقراطية والشفافية توفير رؤى عميقة حول تحسين عملية صنع القرار السياسي وتعزيز المشاركة الشعبية في العراق توجيه الجهود المستقبلية للإصلاح السياسي وتحقيق التقدم في بناء مؤسسات سياسية قوية ومشاركة فعالة للمواطنين تعزيز الحوكمة والمشاركة المجتمعية في العراق تطوير أدوات ومنهجيات فعالة لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الديمقراطية في العراق.
- هدف البحث: إن الهدف من البحث هو دراسة تأثير نظام سانت ليغو على السياسة العامة في العراق وتحليل فوائده وتحديات تطبيقه. يهدف البحث إلى توفير فهم عميق لكيفية يمكن استخدام نظام سانت ليغو في تحسين صنع القرار السياسي وتعزيز المشاركة الشعبية في العملية السياسية في العراق. يهدف البحث أيضا إلى تحديد التحديات والعوائق التي يمكن مواجهتها في تطبيق النظام وتقديم توصيات واقتراحات لتعزيز الديمقراطية والشفافية في العراق.
- إشكالية البحث: ينطلق البحث من اشكالية مفادها ان استخدام نظام سانت ليغو جاء من أجل تحسين عمل النظام السياسي العراقي وادارة التحالفات السياسية في العراق وتعزيز المشاركة السياسية في العملية السياسية، إلا أن هذا النظام انعكس سلبًا ولم يحقق أهدافة.
- فرضية البحث: إن تطبيق نظام سانت ليغو يتعين مراعاة عدة نقاط منها الوضع

السياسي للعراق والثقافة السياسية للمجتمع وطبيعة النخبة الحاكمة.

المحور الأول: قانون سانت ليغو المعدل المفهوم والتعريف.

- أولًا: المفهوم:

تتفق أغلب القوى العراقية المشاركة في العملية السياسية، من داخل البرلمان على اعادة تشريع أو تعديل قانون للانتخابات «قانون سانت ليغو المعدل» أو العراقي مع جعل المحافظة دائرة انتخابية واحدة أو دوائر متعددة بالنسبة للمحافظة الواحدة ضمن معامل قسمة يبدأ بـ(١,٧)بدل أن يبدأ برقم(١)، وهو معامل القسمة الرئيس في قانون سانت ليغو الاصلي ، هذا القانون المعدل كان معمولًا به في العراق على مستوى الانتخابات الماضية(٢٠١٤/ ٢٠١٨/ ٢٠٢١) بمعاملات قسمة وصلت إلى ١,٩ إلى أن ظهرت احتجاجات تشرين عام ٢٠١٩ وأجبرت القوى السياسية على الغاءه وتطبيق قانون الفائز الأعلى ضمن دوائر متعددة على مستوى المحافظة الواحدة كما جرى في الانتخابات النيابية عام ٢٠٢١. حيث أن قانون الفائز الاعلى والدوائر المتعددة قللت بشكل كبير من زخم وحضور الكثير من القوى السياسية الكلاسيكية الكبيرة والتي لا تمتلك تنظيمًا سياسيًا قويًا مما أدى إلى خسارتها في الانتخابات.

أقر البرلمان العراقي تعديلا لقانون الانتخابات التشريعية والمحلية متضمنا أعادة العمل بقانون سانت ليغو بمعامل قسمة (١,٧) ضمن ظروف سياسية ومجتمعية معقدة فضلًا عن الفراغ الذي تركته الكتلة الصدرية المنسحبة داخل مجلس النواب مما قاد لتحقيق أغلبية سهلة ما بين القوى السياسية الكردية والسنية وقوى الاطار التنسيقي الشيعي مع معارضة بعض النواب المستقلين لكن لم تكن لمعارضتهم قيمة كبيرة في ايقاف تمرير هذا القانون، في ظل غياب رأي واضح ومعلن للتيار الصدري من خارج البرلمان حول هذا القانون الذي طالب مسبقا باعتماده ولكن على أساس معامل قسمة

(٩ , ١)في انتخابات عام ٢٠٢١ الذي تم احتساب كل محافظة عدد من الدوائر حيث قسم البلاد حينها إلى (٨٣) دائرة وهو ما تم اعتباره في حينها تحولا في عملية حساب الاصوات والفوز للمرشحين من خلال الاعتماد على أعلى الاصوات الفائزة بدلا من اعتماد طرق حسابية معقدة تجعل دخول المستقلين إلى البرلمان مهمة شبه مستحيلة.

تعرضت قوى الإطار التنسيقي الشيعية إلى خسارة كبيرة للغاية ضمن قانون الفائز الاعلى ذو الدوائر المتعددة، حيث نتج عن هذا القانون صعود أكثر من (٦٠) نائب مستقل إلى البرلمان العراقي بمعزل عن قادة وزعماء الكتل السياسية والهيمنة التي كانوا يفرضونها.

اضطرت قوى الاطار التنسيقي بسبب هذه الخسارة للدخول إلى مواجهة حتمية من أجل الحفاظ على نفسها وسلطتها في البلاد، مما حذى بها بعد انسحاب التيار الصدري إلى إعادة القانون القديم لضمان بقائها في السلطة لفترات قادمة.

نتج عن ذلك تأخر عملية تشكيل الحكومة ولم تكن سهلة بما يكفي بعد عام ٢٠٢١ بسبب تشتت أعداد كبيرة من النواب ومن ضمنهم المستقلين، حيث عانت القوى السياسية الكلاسيكية السنية والشيعية والكردية بعد تمسك التيار الصدري بموقفه من فكرة حكومة الاغلبية، ادى ذلك إلى تعثر عملية تحقيق النصاب وتمرير الحكومة، كون التجارب السابقة في تشكيل الحكومات كانت تحت سيطرة (٨ إلى ١٠) شخصيات في العراق من مختلف المكونات «نعني بهم قادة الكتل السياسية»، غير أن قانون الفائز الاعلى والدوائر المتعددة شتت امكانية حسم الأمور وتشكيل الحكومة بعد اختلال هذا التوازن السياسي وخسارة الكثير من الأقطاب السياسية العراقية مساحات للتأثير والنفوذ داخل البرلمان، لهذا اصرت هذه القوى بعد عودتها للبرلمان وتشكيل الحكومة على إعادة قانون سانت ليغو من جديد لكي لا تمر بهذه التجربة مرة أخرى.

اتفاق قوى الإطار التنسيقي والقوى السياسية الشيعية الاخرى بالإضافة إلى القوى الكردية على تمرير قانون الانتخابات بهذا الشكل قبل تمرير قانون الموازنة، حيث أن هناك مؤشرات سياسية و تسريبات تشير إلى احتمالية عودة التيار الصدري للاحتجاج من جديد بعد اقرار الموازنة، لهذا عملت القوى السياسية الشيعية والسنية والكردية على تمرير قانون الانتخابات الذي يهدف إلى جعل كل محافظة دائرة انتخابية واحدة، من ثَم نقاش مسودة الموازنة خلال الفترة القادمة لغرض تمريرها واستعدادًا لأي طارئ يمكن أن يحدث وصولًا إلى انتخابات مبكرة ، حيث أمنت قوى الإطار التنسيقي هذا الطريق مسبقًا قبل نزول التيار الصدري للشوارع من خلال إقرار قانون انتخابات مناسب لها.

وبشكلٍ عام، لا يمكن الحديث عن قانون انتخابي مثالي المواصفات، لكل قانون انتخابي عيوب ومميزات، فمن بين عيوب ومميزات قانون انتخابات عام ٢٠٢١ ذو الدوائر المتعددة والفائز الأعلى وعيوب ومميزات قانون سانت ليغو ذو الدائرة الواحدة ١,٧ هي:

١. توجد نسبة كبيرة من تشتيت الأصوات وهدرها في قانون الفائز الاعلى، حيث مثلت بعض الدوائر بأقل من (٢٠٪) من نسبة المصوتين الفعليين، حيث يتضح من ذلك أن هناك أكثر من (٨٠٪) من الأصوات تم إهدارها ولم يحصلوا على تمثيل حقيقي، بينما في قانون سانت ليغو بشكل عام لا يحدث مثل هذا الهدر.

٢. المفروض ان يحقق قانون سانت ليغو المعدل الحالي والمقر عام ٢٠٢٣ ذو معامل قسمة (١,٧) أغلبية كبيرة للقوى السياسية الكبيرة بينما سد الباب امام الترشيح الفردي أو ترشيح المستقلين من جديد إلا ضمن القوائم الانتخابية والأحزاب السياسية الكبيرة مما يعني زيادة الاعتماد على المال السياسي واستقطاب المرشحين لأغراض جمع

الأصوات فقط والصعود بهذه الاصوات وليس لأغراض حزبية تنظيمية، بينما لو كان معامل القسمة في قانون الانتخابات على (١) لكانت النتائج أقل حدة وستسمح للكتل السياسية الصغيرة التي لا تمتلك مالًا كثيرًا أو جماهيرًا واسعة من التمثيل داخل البرلمان.

٣. تعتمد فكرة قانون سانت ليغو على علاقة مباشرة مع نسبة المشاركة، حيث كلما كانت نسبة المشاركة عالية كلما ارتفعت قيمة المقعد (كأصوات) وكلما كانت نسبة المشاركة قليلة قلت قيمة المقعد (كأصوات)، بمعنى آخر لو تحدث مشاركات كبيرة من قبل الناخبين تصل إلى (٥٠ أو ٦٠ ٪) لأصبحت عملية فوز الأحزاب الكلاسيكية صعبة للغاية، حيث ان الجمهور العام غير الحزبي يمكن أن يقلب الطاولة على الجمهور الحزبي إذا ما تحققت نسبة مشاركة عالية.

٤. أصرت القوى السياسية الكبيرة على إعادة قانون سانت ليغو من جديد لكي يزداد إحباط الناس، كونه مقترن بتجربة سيئة لديها، وسيقود هذا الاحباط إلى العزوف عن المشاركة مما سيمنح القوى السياسية الكلاسيكية فرصة العودة إلى السلطة.

٥. إجمالًا، خدم قانون سانت ليغو فكرة الكتل الكبيرة واغلق الباب أمام وجود الكتل الصغيرة داخل مجلس النواب ومجالس المحافظات.

- ثانيًا: التعريف:

تعرف آلية «سانت ليغو» بأنها إحدى الطرق الخاصة في توزيع المقاعد للقوائم الانتخابية المشاركة في العمليات الانتخابية، حيث ابتكرت عام (١٩١٢) من قبل عالم الرياضيات الفرنسي أندريه سانت ليغو، بهدف توزيع الأصوات على المقاعد الانتخابية في الدوائر متعددة المقاعد، وتهدف إلى تقليل العيوب الناجمة عن عدم التماثل في الأصوات وعدد المقاعد.

وتعتمد صيغة سانت ليغو في توزيع المقاعد على حاصل قسمة عدد الأصوات

للقائمة الانتخابية على الأرقام الفردية (١، ٣، ٥، ٧)، ويكون عدد هذه الأعداد الفردية وفق عدد المقاعد البرلمانية المخصصة لهذه الدائرة الانتخابية.

تم استخدام هذا القانون لأول مرة في الانتخابات البرلمانية العراقية التي جرت عام (٢٠١٤) وتم من خلال هذه الصيغة توزيع المقاعد النيابية في العراق، وكذلك انتخابات مجالس المحافظات للدورة نفسها، وكان من نتائجها أن حصلت القوائم الصغيرة على مقاعد في البرلمان العراقي ومجالس المحافظات، وولدت الفوضى والانقسام في الكتل والائتلافات السياسية الكبيرة، بسبب تذبذب مواقف هذه الكتل الصغيرة، وتبدل آرائها بين ليلة وضحاها تبعا لمصالحها السياسية.

واعتمد في هذه الانتخابات على القاسم الانتخابي(١,٦) وكان من سلبياته أنه أظهر الكثير من القوائم الانتخابية، التي لا حصر لها ولا عدد، وانتشار الدعاية الانتخابية الهائلة التي أخذت مساحتها بقدر مساحة العراق، فلا تكاد ترفع نظرك حتى ترى مئات اللافتات والصور، معروضة إمامك دون معرفة أصحابها وما هي برامجهم السياسية.

مثال توضيحي: في التطبيق العراقي لهذه الطريقة نقوم بقسمة أصوات كل قائمة على متوالية الاعداد الفردية فقط : «١,٦، ٣، ٥، ٧، ٩، ...»، ومن ثم يتم توزيع المقاعد حسب الترتيب التنازلي لناتج القسمة، فالأرقام الناتجة عن عمليات القسمة هي (نواتج القسمة)، ثم يتم ترتيب تلك النواتج ترتيبا تنازليًا، وتوزع المقاعد حسب الترتيب بداية من أعلى رقم إلى أن ينتهي توزيع كل المقاعد[١].

ثالثًا: أنواع النظم الانتخابية:

تختلف الانظمة الانتخابية والاساليب التي تعتمد عليها من دولة لأخرى، ذلك بسبب اختلاف الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وطبيعة التنوع الاجتماعي

والثقافي، ومدى التقدم الحضاري والثقافة السياسية، ونوع الانظمة السياسية التي تحكم تلك الدول، ويحتاج النظام الديمقراطي إلى انتقاء نظام انتخابي معين يتلاءم مع تلك الظروف والمتغيرات المحيطة بالبلاد ، ان النظام الانتخابي هو مجموعة من القواعد القانونية التي لا تتمتع بالديمومة ويمكن ان تتغير لأسباب عديدة قد تكون حلا لأزمات سياسية تعاني منها بعض الدول ، أو تماشيا مع دعوات لإصلاح النظام الانتخابي ، فتعددت تبعا لذلك انواع النظم الانتخابية بين نظام انتخابات الاغلبية وتفرعاته التي قد تكون(اغلبية بسيطة من دور واحد)، أو (اغلبية مطلقة من دورين) ونظام انتخابات التمثيل النسبي ، الذي ينقسم هو الآخر بدوره إلى عدة اشكال، فتعمتد بعض الدول على التمثيل النسبي الكامل ودول اخرى على التمثيل النسبي التقريبي ، وكلاهما الكامل والتقريبي يكون انتخابا بالقائمة ، كما تعتمد بعض الدول نظام التمثيل النسبي بدون قائمة ويسمى (نظام الصوت الواحد المتحول)، كما حاولت بعض الدول الاستفادة من ايجابيات نظامي الاغلبية والتمثيل النسبي وتلافي سلبيات كلا النظامين، من خلال اعتماد النظام المختلط الذي يمزج بين نظام الاغلبية ونظام التمثيل النسبي، والنظام المختلط يتعدد هو الآخر وينقسم إلى، (النظام المتوازي، ونظام العضوية المختلطة)[٢].

١ . نظام الأغلبية: يقصد بنظام الاغلبية ان من يحصل على أكثر عدد من الاصوات هو الذي يفوز بين المرشحين في الدائرة الانتخابية في حالة (الانتخاب الفردي)، أو قائمة المرشحين التي تحرز اكثر الاصوات اذا كان (الانتخاب بالقائمة)، وبذلك يتماشى نظام الاغلبية مع نظام الانتخاب الفردي ومع نظام الانتخاب بالقائمة وغالبا ما يطبق نظام الاغلبية في الدول التي تجعل الدوائر الانتخابية صغيرة وبالتالي تتبع اسلوب التصويت الفردي مثل بريطانيا، اما في حالة التصويت على قائمة فأن نظام الاغلبية اقل تطبيقا فقد

طبقته تركيا بين عامي ١٩٥٠[٣].

٢. نظام التمثيل النسبي: يفترض نظام التمثيل النسبي الأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة ، ولا يكون الفوز للقائمة التي تحصل على اكثرية الاصوات في الانتخابات أو على الاغلبية المطلقة للأصوات المعطاة، كما هو الشأن في نظام الانتخاب بالأغلبية، ولكن توزع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية على القوائم المختلفة ، كل واحدة منها بحسب نسبة الاصوات التي حصلت عليها في الانتخابات[٤].

٣. النظام المختلط: لا يمثل هذا النظام نوعا من النظم الانتخابية ذات الخصائص المتميزة بل هو مزيج بين صور النظم الانتخابية المختلفة ، لأن النظام المختلط يسعى إلى تحقيق الانسجام بالاعتماد على أكثر من نظام انتخابي، من خلال المزج بين نظامي الاغلبية والتمثيل النسبي بعد تلافي سيئات كل منهما[٥].

وبالنظر لاختلاف أنواع الأنظمة الانتخابية، إلا أن هنالك مجموعة من المبادئ الرئيسة التي يمكن لعملية تصميم النظام الانتخابي ان تعتمدها وتهتدي بها، ومن أهمها ما يأتي:

١. التمثيل: تتمثل المهمة الرئيسية للنظام الانتخابي في ترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد تمثيلية منتخبة، أي ترجمة الرغبات التي يعبر عنها الناخبون إلى أفراد يمثلون تلك الرغبات. وهناك الكثير من وجهات النظر حول تعريف مسألة التمثيل العادل المستندة إلى معايير مختلفة، كالتمثيل الجغرافي، أو الوصفي، أو ايديولوجي أو الحزبي-السياسي. ولكن، وبغض النظر عن الاعتبارات التي يؤخذ بها في كل بلد، يبقى مبدأ التمثيل من المبادئ الرئيسة التي يجب أن تتم عملية تصميم النظام الانتخابي الملائم لكل حالة في ظلها.

٢. الشفافية: من الضروري أن تتمتع إجراءات وتفاصيل النظام الانتخابي بأعلى

مقدار من الشفافية، بحيث تكون واضحة كل الوضوح لكل من الناخبين، والاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات والمرشحين منذ البداية، وذلك لمنع وقوع أي ارتباك أو انعدام للثقة، بالإضافة إلى ذلك، فإن الشفافية في عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي ضرورية ومفيدة لذات الاسباب المذكورة هنا. فعندما يتمكن كافة الشركاء في العملية الانتخابية من تقديم وجهات نظرهم وأفكارهم بوضوح ودون معوقات أثناء عملية إصلاح النظام الانتخابي أو مراجعته أو اعتماده، فإن ذلك يسهم في إضفاء مزيد من الشرعية على النظام الانتخابي المختار والعملية الانتخابية برمتها .

٣. الشمولية: يتصف النظام الانتخابي بفرص أكبر لاعتباره كنظام عادل وشرعي والقصد من ذلك نظر إليه على أنه يعمل بطريقة شمولية لا يستثني أحدًا على أن يفسح النظام أو القانون الانتخابي المجال ألكبير امام عدد ممكن من المواطنين لإدلاء بأصواتهم في الانتخابات، بحيث يسمح لكافة الفئات المشاركة في الانتخابات، ويحقق فهمًا واضحا لتفاصيله من قبل الجميع ويوفر لهم سبل الوصول إلى مراكز الاقتراع بسهولة مطلقة من اجل اختيار ما يرونه مناسبا، بل يمتد ليشمل ضرورة أن لا يعمل النظام الانتخابي على استثناء أو تمييز أية فئة أو مجموعة في المجتمع على حساب أو حقوق مجموعة أخرى، كالأقليات وغيرها. من ناحية أخرى، فكلما كانت عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي أكثر شمولية، كلما زادت شرعيته وكلما شعر الجميع بأنه ملك لهم، اذ أن ذلك يمكن المزيد من الشركاء والمعنيين من تقديم اقتراحاتهم والمشاركة في عملية البحث عن أكثر النظم الانتخابية ملائمة لواقع مجتمعاتهم[٦].

المحور الثاني: مبادئ وأهداف نظام سانت ليغو Sociocratic–(System Legal) هو نموذج لصنع القرارات وإدارة المؤسسات يهدف إلى تحقيق التوازن والديمقراطية في صنع القرارات وتوزيع السلطة، يعتمد النظام على مبادئ مشتركة مع نظام الحكم

الجماعي (Sociocracy) والقانون(System Legal)، مما يعزز الشفافية والمشاركة الشعبية في إدارة الشؤون العامة.

أولًا: مبادئ نظام سانت ليغو تتضمن:

أ. المبدأ الشرعي (Principle Legal): يتطلب أن تكون جميع القرارات مطابقة للقوانين واللوائح المعمول بها، يؤكد هذا المبدأ على ضرورة الامتثال للنظام القانوني والاحترام الكامل للقوانين المعمول بها في البلد.

ب. المبدأ الاجتماعي (Principle Sociocratic): يهدف إلى تحقيق التوازن والعدالة في صنع القرارات، حيث يشارك جميع أفراد المجتمع المعنيين في عملية صنع القرارات، يتم تحقيق ذلك من خلال استخدام هياكل تنظيمية تتيح للأفراد المشاركة في اتخاذ القرارات وتطوير السياسات العامة للبلاد.

ج. المبدأ الديمقراطي (Principle Democratic): يركز على مبدأ المشاركة الشعبية وتمثيل جميع الاصوات والا راء في صنع القرارات، حيث يتم تحقيق ذلك من خلال عمليات انتخابية وتشكيل هياكل مستقلة تتيح لأفراد التعبير عن آرائهم ومشاركتها في عملية صنع القرارات.

د. المبدأ التشاركي (Principle Participatory): يشجع على مشاركة الافراد وتفاعلهم الفعّال في العملية الديمقراطية واتخاذ القرارات، ويهدف هذا المبدأ إلى تعزيز المساهمة الفردية وبناء قرارات مبنية على التوافق والتعاون من خلال مبادئه الاساسية، وبالتالي يسعى نظام سانت ليغو إلى خلق بيئة يتم فيها توزيع السلطة بطريقة عادلة ومشاركة الجميع في صنع القرارات العامة.

يسعى نظام سانت ليغو الانتخابي ايضا إلى تعزيز الشفافية والثقة بين الافراد

والجماعات والمؤسسات من خلال توفير معلومات واضحة ومفهومة للجميع، يتم تشجيع التواصل الفعّال والمفتوح بين الاعضاء، مما يعزز الفهم المشترك ويساهم في بناء قرارات مستنيرة.

بفضل تطبيق نظام قانون سانت ليغو، يتحقق التوازن بين الاستقلالية الفردية والمصلحة العامة، حيث يتم مراعاة مختلف وجهات النظر ويتم تحقيق التوافق والتعاون في اتخاذ القرارات الهامة للبلد وفي النهاية، يهدف نظام سانت ليغو إلى بناء نظام سياسي أكثر شمولية وشفافية، حيث يمكنه تعزيز المشاركة الفعالة للمواطنين في صنع القرارات العامة وتحقيق مصلحة الجميع.

هذه هي المبادئ الاساسية لنظام سانت ليغو، وتطبيقها الناجح قد يسهم في تعزيز السياسة العامة في العراق من خلال تعزيز الديمقراطية والمشاركة المجتمعية[٧].

ثانيًا: أهداف قانون سانت ليغو المعدل:

يعد قانون سانت ليغو أحد الأنظمة المختصة في توزيع المقاعد النيابية المستخدمة في العديد من الدول، ويهدف إلى تحقيق تمثيل أكثر عدالة وتوازنًا في البرلمان. إذا تم تطبيق قانون سانت ليغو المعدل في العراق، فإنه من المحتمل أن يؤثر على التمثيل النيابي في البلاد وفقا لمعامل القسمة المستخدمة في تطبيقه، ومن اهم الاهداف التي قد يساعد تحقيقها في حال تطبيقه.

١. تعزيز التوازن السياسي: قد يساهم قانون سانت ليغو في تحقيق توازن أفضل بين الأحزاب والكتل السياسية المختلفة في البرلمان العراقي، مما يعزز الديمقراطية والشفافية.

٢. زيادة التمثيل للأقليات: قد يسمح قانون سانت ليغو بزيادة التمثيل للأقليات والمجتمعات المهمشة في البرلمان، مما يسهم في تعزيز التنوع والتضامن الاجتماعي.

٣. تقليل الانحيازات الجغرافية: يمكن لقانون سانت ليغو تقليل الانحيازات الجغرافية التي قد تؤثر على التمثيل النيابي، وبالتالي يمكن أن يساهم في تقديم فرص متساوية لجميع المواطنين.

٤. تحفيز المزيد من التعاون السياسي: من خلال تحقيق توازن أكثر بين الأحزاب، قد يشجع قانون سانت ليغو على المزيد من التعاون والحوار السياسي بين الفرقاء المشاركين في العملية السياسية داخل البرلمان.

المحور الثالث: منهجية تطبيق قانون سانت ليغو في العراق

أولًا: آلية احتساب المقاعد النيابية بناءً على قانون سانت ليغو المعدل:

سيحقق قانون سانت ليغو المعدل الحالي والمقر عام (٢٠٢٣) ذو معامل قسمة(١,٧) سيحقق أغلبية كبيرة للقوى السياسية الكبيرة بينما سد الباب أمام الترشيح الفردي أو ترشيح المستقلين من جديد إلا ضمن قوائم انتخابية وأحزاب سياسية، مما يعني زيادة الاعتماد على المال السياسي واستقطاب المرشحين لأغراض جمع الأصوات فقط والصعود بها وليس لاغراض حزبية ، بينما لو كان معامل القسمة على (١) لكانت النتائج أقل حدة وستسمح للكتل السياسية الصغيرة التي لا تمتلك مالًا كثيرًا أو ثقل جماهيري واسع من التمثيل داخل البرلمان.

إن فكرة قانون سانت ليغو تعتمد على علاقة مباشرة مع نسبة المشاركة، حيث كلما ازدادت نسبة المشاركة كلما ارتفعت قيمة المقعد (كأصوات) وكلما قلت المشاركة كلما قلت قيمة المقعد كأصوات. بمعنى آخر، لو تحدث مشاركات كبيرة تصل إلى (٥٠ أو ٦٠ ٪) من قبل الجمهور العام، لأصبحت عملية فوز الأحزاب الكلاسيكية صعبة للغاية، حيث ان الجمهور العام غير الحزبي يمكن أن يقلب الطاولة على الجمهور الحزبي إذا ما تحققت نسبة مشاركة عالية.

بيد أن القوى السياسية أصرَت على إعادة قانون سانت ليغو من جديد لكي يزداد إحباط الناس، كونه مقترن بتجربة سيئة لديها، وسيقود هذا الاحباط إلى العزوف عن المشاركة مما سيمنح القوى السياسية الكلاسيكية فرصة العودة إلى السلطة.

إجمالًا، خدم قانون سانت ليغو فكرة الكتل الكبيرة واغلق الباب أمام وجود الكتل الصغيرة داخل مجالس المحافظات ومجلس النواب، حيث يمكن النظر للجداول المرفقة والتي تبين الفرق بين قانون سانت ليغو بمعامل قسمة (١) ومعامل قسمة على (١,٧) وكيف خسرت القوى السياسية الصغيرة (٤) مقاعد حينما أعدنا القسمة على (١,٧) بينما حصلت القوى السياسية الصغيرة على (٤) مقاعد حينما قمنا بالقسمة على(١).

ولتبيان كل هذه التفصيلات ،يمثل الجدول نموذج لتطبيق قانون سانت ليغو بطريقة افتراضية ضمن دائرة انتخابية فيها(١٣) مقعد ومجاميع اصوات مثبتة في الجدأول، يجدر الانتباه ايضًا لانعدام الفرق تقريبًا بين قانون سانت ليغو بمعامل قسمة (١,٧ و ١,٩) بالنسبة للكتل الكبيرة، حيث ان الخسارة ستكون مؤثرة على الكتل الصغيرة سواء كان القانون بمعامل قسمة (١,٧ أو ١,٩) لهذا نلاحظ أن النتائج بقيت كما هي ما بين (١,٧ و ١,٩) بينما تغيرت النتائج حينما كانت القسمة على(١)[٨].

ثانيًا: توزيع المقاعد بين الأحزاب والقوائم الانتخابية:

غالبا ما يتم تحديد آلية احتساب المقاعد النيابية بواسطة القوانين الانتخابية المحلية في كل دولة، حيث تختلف هذه القوانين حسب النظام السياسي والدستور الخاص بالدولة والتشريعات المحلية، وبالتالي يتم عادةً تقسيم المقاعد النيابية بناءً على عدة عوامل، منها السكانية، والمنطقة الجغرافية، ونظام الانتخاب، والقوانين الانتخابية الخاصة بكل دولة.

لذلك، إذا كنت ترغب في معرفة كيفية احتساب المقاعد النيابية في العراق بناءً على قانون سانت ليغو المعدل، يجب عليك الرجوع إلى القوانين الانتخابية والمصادر الرسمية المتاحة في العراق، وربما تحتاج إلى استشارة خبراء قانونيين أو خبراء في هذا المجال (شؤون الانتخابات) للحصول على معلومات دقيقة وشاملة.

في الجدول رقم(١) المبين في الأسفل نوضح كيف سيتم توزيع المقاعد النيابية على أساس قانون سانت ليغو الجديد(٩ ,١).

لنفترض أن هناك عشر مقاعد في انتخابات الدوائر الانتخابية ومجموع الآراء الصحيحة (١٠٠٠٠٠) مئة ألف صوتًا، والتي سنقسمها على خمس كيانات على الشكل الآتي:

الكيان	عدد الأصوات	القسمة على				
		١,٩	٣	٥	٧	٩
أ	٤٠٠٠٠	٢١٠٥٢	١٣٣٣٣	٨٠٠٠	٥٧١٤	٤٤٤٤
ب	٢٦٠٠٠	١٣٦٨٤	٨٦٦٦	٥٢٠٠	٣٧١٤	٢٨٨٨
ج	١٨٠٠٠	٩٤٧٣	٦٠٠٠	٣٦٠٠	٢٥٧١	٢٠٠٠
د	١٠٠٠٠	٥٢٦٣	٣٣٣٣	٢٠٠٠	١٤٢٨	١١١١
هـ	٦٠٠٠	٣١٥٧	٢٠٠٠	١٢٠٠	٨٥٧	٦٦٦
المجموع	١٠٠٠٠٠					

توزيع المقاعد بين الأحزاب والقوائم الانتخابية:

- الجدول رقم (٢) يبين توزيع المقاعد النيابية بين القوائم على أساس عدد الأصوات:

المقعد النيابي	عدد الأصوات	القائمة
١	٢١٠٥٢	أ
٢	١٣٦٨٤	ب
٣	١٣٣٣٣	أ
٤	٩٤٧٣	ج
٥	٨٦٦٦	ب
٦	٨٠٠٠	أ
٧	٦٠٠٠	ج
٨	٥٧١٤	أ
٩	٥٢٦٣	د
١٠	٥٢٠٠	ب

الجدول رقم (٣) يبين توزيع المقاعد النيابية على أساس القوائم.

الكيان السياسي	القائمة	المقعد النيابي
١	أ	٤
٢	ب	٣
٣	ج	٢
٤	د	١
٥	هـ	–

المحور الرابع: التحديات والمشكلات التي قد تواجه تطبيق هذا النظام في العراق

أولًا: التحديات والصعوبات التي قد تواجه تطبيق هذا النظام في العراق: هناك العديد من التحديات والصعوبات التي قد تواجه تطبيق قانون سانت ليغو في العراق، ومنها:

١. القيود القانونية والثقافية: قد يواجه تطبيق القانون صعوبات بسبب الثقافة السائدة

والتقاليد في المجتمع العراقي التي قد تعارض بعض أحكام القانون.

٢. نقص التوعية والتثقيف: قد يكون هناك نقص في التوعية بأهمية المشاركة الفاعلة والمعرفة الدقيقة من قبل الناخب بأهمية وفاعلية هذا النظام ومدى تأثيره على الواقع السياسي والاقتصادي وحتى الاجتماعي في الحياة العامة والقصور في التوعية قد يؤدي إلى عدم تطبيق القانون بشكل كامل.

٣. ضعف البنية التحتية والموارد: قد يكون هناك نقص في البنية التحتية والموارد اللازمة لتنفيذ القانون بشكل فعال مثال على ذلك عدم دقة الأجهزة الخاصة بالاقتراع بالإضافة إلى عدم توفر الكادر المختص في ادارة هذه العملية ، مما قد يؤثر على قدرة الجهات المعنية على التحقيق والمتابعة.

٤. التحديات الأمنية: الأوضاع الأمنية غير المستقرة في العراق قد تعيق عمل الجهات المعنية وتجعل من الصعب تنفيذ القانون بشكل كامل.

هناك الكثير من الإشكاليات النظرية والعملية التي تفرزها طريقة سانت ليغو، أبرزها أن هذه الطريقة تحتاج أموال كبيرة لأنها أما أن تقوم على عدة دوائر في المحافظة الواحدة أو تعد كل محافظة دائرة واحدة فبالنتيجة يحتاج المرشح داخل الكيان السياسي أو القائمة إلى أموال طائلة حتى يغطي كل الدائرة الانتخابية اذا كان على مستوى محافظة، وهذا ما يجعل المال السياسي والنفوذ داخل بقوة في الانتخابات، أما الإشكالية الثانية، مثل هكذا طرق انتخابية تنسجم ربما مع الحالة الوطنية اما في الانتخابات المحلية أو البلدية فيحتاج الناس من يمثلهم مناطقيًا ومن هو أعرف باحتياجات الناس فبالتالي هذه الطريقة لا تنسجم بالمرة مع انتخابات مجالس المحافظات، والإشكالية الثالثة، تؤدي إلى هيمنة الكتل السياسية مرة بعد أخرى على المشهد السياسي، وهذا السر في تمسكها واصرارها على هذه الطريقة رغم انها مجربة ومرفوضة فيما سبق من قبل عدة

شرائح وابرزها منظمات المجتمع المدني والمرجعيات السياسية وبعض القوى السياسية الشعبية، فضلا عن الأحزاب والقوى الجديدة والناشئة.

وبما أن العراق جرب طريقة سانت ليغو وجرب طريقة الانتخاب على أساس (فردي) القائم على دوائر متعددة وبالقياس إلى عدد سلبيات واشكاليات طريقة سانت ليغو فإن الانتخاب على أساس فردي اكثر انسجاما مع الانتخابات المحلية واكثر تمثيلا للناس والمناطق واقل كلفة واكثر فعالية في التغيير السياسي وهذا ما هو ملاحظ مع انتخابات تشرين الأول (٢٠٢١) فإن الاجدر بالقوى السياسية تعديل وتجاوز سلبيات طريقة الانتخاب على أساس فردي القائمة على الدوائر المتوسطة بدل من العودة مرة أخرى إلى طريقة تكرس هيمنة الكتل النافذة ولم تجدي املا بالتغيير السياسي الذي سأمه الجمهور وأبناء الشعب العراقي في التغيير من الداخل، أو إيجاد طريقة أخرى تنتمي إلى عائلة انتخاب الاغلبية بدل من الرجوع إلى عائلة التمثيل النسبي خصوصا طريقة سانت ليغو[٩].

ثانيًا: دور الأحزاب الصغيرة والمستقلة في ظل قانون سانت ليغو:

تُعد الأحزاب العراقية الصغيرة والمرشحين المستقلين من اهم المؤثرات التي تلعب دورًا هامًا في الحياة السياسية في ظل قانون سانت ليغو المعدل، يمكن تحديد أهمية دورها على النحو التالي:

١. تعزيز التنوع السياسي: تساهم الأحزاب الصغيرة والمرشحين المستقلين في تعزيز التنوع والتمثيل السياسي، حيث تسمح للآراء والأصوات المتنوعة بالتعبير عن نفسها والمشاركة في صنع القرارات.

٢. الرقابة والتوازن: يمكن للأحزاب الصغيرة والمرشحين المستقلين أن تسهم في مراقبة أداء الأحزاب الكبيرة والحكومة، وتوفير توازن في السلطة ومنع الاحتكار

السياسي.

٣. الابتكار والتطوير: تكون الأحزاب الصغيرة غالبًا مبادرة وتتمتع بحرية أكبر في تجربة أفكار جديدة وبرامج إصلاحية لأنها أحزاب ناشئة تسعى إلى تصدر المشهد السياسي من خلال كشف الخلل والاخفاق الذي جاء بسبب التراكمات وسياسة الاحزاب الكبيرة، مما يمكنها من تقديم حلول مبتكرة للتحديات السياسية والاقتصادية الاجتماعية.

٤. تعزيز الديمقراطية: بوجود مشهد سياسي متنوع وحيوي، تسهم الأحزاب الصغيرة في تعزيز مفهوم الديمقراطية ومساهمة المواطنين في صنع القرارات السياسية من خلال حثهم على المشاركة في الانتخابات لا صلاح الخلل الذي رافع عملية التحول الديمقراطي.

بشكل عام، يعتبر دور الأحزاب العراقية الصغيرة والمرشحين المستقلين أساسيًا في بناء مجتمع سياسي ديمقراطي وازدهار الحياة السياسية في البلاد، ويجب دعم وتشجيع مشاركتها في العملية السياسية ، وتكمن مشكلة صيغة سانت ليغو في قانون الانتخابات العراقي المعدل في القاسم الانتخابي الأول(١,٧) المقر في القانون، وهو ما يرى ناشطون وأحزاب سياسية معارضة أنه يقلل حظوظ المستقلين والأحزاب الناشئة في الوقت الذي يخدم فيه الأحزاب والكتل الكبيرة[١٠].

ثالثًا: تقييم لتطبيق قانون سانت ليغو المعدل في العراق:

صوّت البرلمان العراقي في جلسته الـ ٣٣ المنعقدة بتاريخ (٤ آذار ٢٠٢٣) على اعتماد قانون سانت ليغو ذات معامل قسمة (١،٧) المعدل في الانتخابات القادمة لمجلس النواب ومجالس المحافظات التي تم اجراءها نهاية العام الحالي، وهذا القانون المعدل يجعل عملية توزيع المقاعد على القواسم التالية (١.٤، ٣، ٥، ٧، ٩.) تحسب

على عدد مقاعد المنطقة الانتخابية.

إن هذا القانون لا يخدم القوى السياسية الناشئة ولا يمنحها فرصة الفوز ولا يعطي المستقلين أيضا فرصة للفوز لأنه اعتبر المحافظة دائرة انتخابية واحدة على خلاف القانون الانتخابي السابق الذي قسم المحافظة على عدة دوائر انتخابية ولكل دائرة مقعدين وسيكون الفائزين بأعلى الأصوات داخل الدائرة الانتخابية هما الفائزين بمقعدي البرلمان بغض النظر عن القاسم الانتخابي الذي اعتمده قانون سانت ليغو، ولأن الأحزاب الناشئة عادةً ما يكون انتشارها محدود داخل الدائرة الانتخابية على خلاف الكتل والأحزاب السياسية الكبيرة ذات الانتشار الواسع سواء على مستوى المحافظة أو على مستوى القطر بكامله، فإن القانون الحالي يضمن فوزها بسهولة من خلال جمع جميع الأصوات في المحافظة ثم تقسيمها وفق القانون الانتخابي الحالي.

والحقيقة هنا لا أريد التركيز على عملية الرياضيات وحساب الأصوات للمقاعد البرلمانية، وإنما أريد التركيز على ما آلات هذا القانون على الانتخابات السابقة وعلى الضجة التي أثيرت حول القانون، إذ أن مثل هذا القانون يصلح للدول الديمقراطية المستقرة ولها مؤسسات ديمقراطية فاعلة ويتنافس حزبان أو ثلاثة في الانتخابات ثم يكون الفائز صاحب حق تشكيل الحكومة، والخاسر يمارس دور المعارضة السياسية من داخل البرلمان، أما في العراق فلا يمكن أن يصلح هذا القانون على الأقل في الوقت القريب والمتوسط، لأنه ليس دولة مستقرة ولا تعتمد على البرامج السياسية للأحزاب المتنافسة في الانتخابات بل تعتمد على المحاصصة الطائفية وغياب قانون الاحزاب الذي ينظم عملها ويحد من استخدام المال العام كوسيلة في الانتخابات ، من جهة أخرى يعتبر الشعب العراقي أن هذه الأحزاب القابضة على السلطة هي المشكلة وهي السبب فيما وصل إليه العراق من مآسي على المستوى السياسي والأمني والاقتصادي،

إذًا تشريعها لهذا القانون ما هو إلا لضمان بقائها في السلطة وليس العكس.

وهنا أريد أن أتساءل هل أن مشكلة العراق اختصرت بهذا القانون المثير للجدل، أم أن المشكلة أكبر من قانون الانتخابات برمته سواء كان دوائر انتخابية متعددة أم دائرة انتخابية واحدة؟ وهل هذا القانون أصل المشكلة أم فرع منها؟

وللإجابة على مثل هذه التساؤلات لابد من العودة إلى أصل العملية السياسية التي تأسست بعد سنة (٢٠٠٣) والتي اعتمدت على الطائفية بدل المواطنة، وعلى الحزبية بدل الكفاءة، فأيهما أخطر وأكبر مصيبة على الشعب العراقي عملية سياسية فاسدة، أم قانون انتخابات مختلف عليه لهذه العملية السياسية.

تنص الفقرة (أولًا) من المادة التاسعة من الدستور العراقي على: «تتكون القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية من مكونات الشعب العراقي، بما يراعى توازنها وتماثلها دون تمييز أو إقصاء وتخضع لقيادة السلطة المدنية وتدافع عن العراق ولا تكون أداة لقمع الشعب العراقي ولا تتدخل في الشؤون السياسية ولا دور لها في تداول السلطة»، إذا كان قانون (سانت ليغو) سيئا، فالأسوء هو أن تنافس أحزاب تمتلك جماعات مسلحة تحمل السلاح خارج اطار الدولة في الانتخابات، وإذا كان الوقوف بوجه قانون سانت ليغو مهما، فالأهم هو معالجة العملية السياسية والاخفاقات التي تعرضت لها بسبب الفساد الاداري والمالي التي سمحت لهذه الأحزاب بتشكيل تكتلات تتحكم في الانتخابات ونتائجها، ثم ما قيمة انتخابات مبنية على الفساد والتزوير والمال السياسي الفاسد، ثم ما قيمة عملية انتخابية لا يسمح للفائز فيها بتشكيل حكومة ولا يحترم فيها نتائج الانتخابات ومثال على ذلك ما آلت اليه انتخابات مجلس النواب في عام (٢٠٢١) وحصول التيار الصدري على اكثر المقاعد في مجلس النواب (٧٣) مقعد وبالتالي لم يستطع تشكيل الحكومة، إن الاهتمام بالمهم وترك الأهم في الشأن السياسي

هو جناية على الشعب تتحمله الأجيال القادمة لما له من ضرر يمتد لعشرات السنين على المجتمع.

إن الحل الحقيقي للوضع السياسي الحالي في العراق هو بناء عملية سياسية جديدة تعتمد على برامج وطنية بعيدًا عن الطائفية والمناطقية، بمعنى تعتمد على الكفاءة وعلى المواطنة، تحفظ المال العام، وتجعل من القرار العراقي قرارا مستقلا يحفظ سيادة البلاد من أي اعتداء خارجي، وإذا كان هذا الخيار صعب المنال في الوقت الحاضر.

المحور الخامس: دور النظام الانتخابي في تعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد:

أولًا: تأثير قانون سانت ليغو المعدل على الحياة السياسية في العراق:

قانون سانت ليغو هو أحد الأنظمة الانتخابية المختصة في توزيع المقاعد النيابية المستخدمة في العديد من الدول، ويهدف إلى تحقيق تمثيل أكثر عدالة وتوازنًا في البرلمان. إذا تم تطبيق قانون سانت ليغو المعدل في العراق، فإنه من المحتمل أن يؤثر على التمثيل النيابي في البلاد بشكل ملحوظ. ومن بعض الآثار المتوقعة:

١. تعزيز التوازن السياسي: قد يساهم قانون سانت ليغو في تحقيق توازن أفضل بين الأحزاب والكتل والتيارات السياسية في البرلمان العراقي، مما يعزز الديمقراطية والشفافية.

٢. زيادة التمثيل للأقليات: قد يساعد قانون سانت ليغو بزيادة التمثيل للأقليات والمجتمعات المهمشة في البرلمان، مما يسهم في تعزيز التنوع والتضامن الاجتماعي.

٣. تقليل الانحيازات الجغرافية: يمكن القول بأن قانون سانت ليغو ان يقلل الانحيازات الجغرافية التي قد تؤثر على التمثيل النيابي، وبالتالي يمكن أن يساهم في تقديم فرص متساوية لجميع المواطنين.

٤. تحفيز المزيد من التعاون السياسي: يؤدي تطبيقه إلى تحقيق توازن أكثر بين الأحزاب

والكتل السياسية المشاركة في العملية السياسية، قد يشجع قانون سانت ليغو على المزيد من التعاون والحوار السياسي بين اللاعبين المختلفين في البرلمان.

بالطبع، من المهم أن يتم تطبيق قانون سانت ليغو بشكل واضح وصحيح وفعال، وأن يتم متابعة تأثيره على التمثيل النيابي في العراق بشكل دوري لضمان تحقيق الأهداف المرجوة منه.

ثانيًا: تطبيقات التمثيل النسبي(سانت ليغو) والنظام المختلط في العراق:

ترتبط العملية الانتخابية ارتباطًا وثيقًا بالمعادلات الحسابية ولغة الأرقام فأن هذا الجانب من البحث خصص لتطبيقات نظام التمثيل النسبي الانتخابي من خلال آلية سانت ليغو المعدل.

نتائج انتخابات البرلمان العراقي للعام ٢٠٢١

يشير جدول رقم (٤) إلى ما حصلت عليه أكبر الكيانات والأحزاب السياسية من عدد المقاعد في الانتخابات النيابية التي جرت في تشرين الأول ٢٠٢١ مقارنتآ مع النظام الانتخابي المقترح.

جدول رقم (٤) الذي يبين عدد المقاعد التي حصلت كل كتلة عليها في انتخابات ٢٠٢١.

أسم الكيان السياسي	عدد المقاعد في انتخابات ٢٠٢١
التيار الصدري	٧٣
المستقلون	٤٣
تحالف تقدم	٣٧
أتلاف دولة القانون	٣٣
الحزب الديمقراطي الكردستاني	٣١
تحالف كردستان	١٧

أسم الكيان السياسي	عدد المقاعد في انتخابات ٢٠٢١
تحالف الفتح	١٧
تحالف العزم	١٤
حركة أمتداد	٩
حراك الجيل الجديد	٩
إشراقة كانون	٦
تحالف تصميم	٥
تحالف قوى الدولة	٤
تحالف العقد الوطني	٤

يوضح الجدول(٥) في أدناه الفرق الحاصل في عدد المقاعد عند تطبيق نظام التمثيل النسبي وفق آلية سانت ليغو (١,٧) وفقآ لعدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب سياسي أو كيان في انتخابات ٢٠٢١.

أسم الكيان السياسي	عدد المقاعد في انتخابات٢٠٢١	عدد المقاعد المفروض الحصول عليها وفق سانت ليغو١,٧	زيادة في عدد المقاعد	نقصان في عدد المقاعد	عدد المقاعد الذي لم يتغير
التيار الصدري	٧٣	٥٥		١٨	
المستقلون	٤٣	٩		٣٤	
تحالف تقدم	٣٧	٣٤		٣	
دولة القانون	٣٣	٣٢		١	

الحزب الديمقراطي الكردستاني	٣١	٣٠		١	
تحالف كردستان	١٧	١٦		١	
تحالف الفتح	١٧	٢٥	٨		
تحالف العزم	١٤	٢٠	٦		
حركة أمتداد	٩	١٥	٦		
حراك الجيل الجديد	٩	١١	٢		
إشراقة كانون	٦	٦			لم يتغير
تحالف تصميم	٥	٧	٢		
تحالف قوى الدولة	٤	١٩	١٥		
تحالف العقد الوطني	٤	١٠	٦		

الاستنتاجات: الحديث حول تأثير نظام سانت ليغو على السياسة العامة في العراق توضح أهمية تطبيق هذا النظام وتقدم بعض التوصيات العامة التي يمكن اعتبارها في الحالة العراقية:

١. الحاجة إلى توعية وتثقيف المواطنين: يجب تعزيز التوعية والتثقيف بشأن نظام سانت ليغو وفوائده في صنع القرارات السياسية. يمكن تنفيذ حملات إعلامية وبرامج تعليمية لتعريف الناس بالمفاهيم الاساسية للنظام أي النظام السياسي الذي يكون النظام الانتخابي جزء منه وكيفية المشاركة فيه.

٢. تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد: يجب اتخاذ إجراءات المهمة والحازمة من أجل

تعزيز الشفافية في العمل السياسي ومكافحة الفساد، يمكن أن يساهم نظام سانت ليغو في تحقيق ذلك من خلال زيادة المشاركة الشعبية في الانتخابات وفتح المجال للرقابة والمساءلة.

٣. تعزيز دور المؤسسات السياسية والمجتمع المدني: يجب تعزيز دور المؤسسات السياسية وخاصتا الرقابية منها والمنظمات غير الحكومية في تنفيذ نظام سانت ليغو. يمكن توفير التدريب والدعم لهذه المؤسسات لتنفيذ النظام بشكل فعال وفاعل.

٤. الحاجة إلى التعاون الدولي: يمكن أن يكون التعاون الدولي ضروريًا لتعزيز تطبيق نظام سانت ليغو في العراق، من خلال تبادل التجارب والمعرفة مع الدول الاخرى التي نجحت في تنفيذ النظام الانتخابي الملائم لها وكذلك توفير الدعم الفني والمالي لتعزيز قدرات العراق ،مثالًا على ذلك ما تقدمه بعثة (يونامي) من مشورة في الجانب السياسي والانتخابي.

٥. الحاجة إلى إصلاح ثقافة السياسة: يتطلب تحقيق تأثير إيجابي لنظام سانت ليغو في العراق[١١].

توصيات: بناءً على التحليل السابق لتحديات وعوائق تنفيذ نظام سانت ليغو في العراق، يمكن تقديم بعض التوصيات الآتية:

١. التوعية والتثقيف: تكثيف الحملات التوعوية والتثقيفية للمواطنين بشأن أهمية المشاركة السياسية والنظام الانتخابي المعتمد. يجب توضيح الفوائد والمبادئ الاساسية لنظام سانت ليغو وتعزيز الثقافة الديمقراطية والشفافية.

٢. تطوير البنية التحتية: ضمان توفر البنية التحتية اللازمة لتنفيذ العملية الانتخابية بشكل فعال، بما في ذلك تحديث التقنيات الانتخابية وتأمين الادوات والموارد اللازمة لتنفيذ عمليات الاقتراع وتحصيل الاصوات.

٣. تدريب العاملين: توفير التدريب المناسب للعاملين في العملية الانتخابية، بما في ذلك العاملين في لجان الانتخابات والمشرفين على العمليات الانتخابية. ينبغي توفير المهارات اللازمة لضمان سالمة وشفافية العملية الانتخابية.

إن الديمقراطية في العراق تحتاج إلى العديد من التجارب الانتخابية حتى الوصول إلى الصيغة النهائية لنظام انتخابي عادل ويرضي جميع الأطراف السياسية ،بعد أن جرب العراق نظام التمثيل النسبي الذي له مؤيدين كما له معارضون أو منتقدين ،بات من الضروري الذهاب نحو نظام انتخابي يتلافى جميع السلبيات التي جاءت بها الأنظمة الانتخابية السابقة ويتناسب هذا النظام مع الوضع العراقي، يمكن أن نرى بأن افضل الحلول نجدها في النظام المختلط الذي يمكن ان يرضي مؤيدي التمثيل النسبي الذين يصرون على التعديل، بالإضافة إلى مؤيدي الدوائر المتعددة الذين يطالبون بعدالة التمثيل، الاستقرار السياسي هو أبرز ما يميز النظام الانتخابي المختلط حيث يؤدي إلى وجود تحالفين أو أكثر تتوالى فيما بينها تارةً على السلطة وتارةً على المعارضة وفقاً للسياقات الديمقراطية السائدة في البلد ويتيح هذا النظام الحصول على مقاعد من دون إلحاق الضرر بسائر المتنافسين، للنظام المختلط ميزه نقل الدول من الصراع والانقسام إلى الاستقرار والوئام كما حدث في تجربة اليابان التي كانت تعاني من الانقسامات السياسية لفترة من الزمن[١٢].

الهوامش:

١- ما هي صيغة سانت ليغو، الوقت تحليلي وأخباري، تاريخ الدخول ١١ أذار٢٠٢٤، على الرابط:
http://alwaght.net/ar/News/106028/ة

٢- عبد العزيز عليوي، النظام الانتخابي الانسب لعراق ديمقراطي، المكتبة القانونية ، بغداد، ط٢، ٢٠١٧، ص١١.

٣- صالح جواد كاظم وعلي غالب العاني، الأنظمة السياسية، بغداد، ١٩٩٠، ص٤٤.

٤- ثروت بدوي، النظم السياسية الجزء الأول النظرية العامة للنظم السياسية، دار النهضة العربية، ١٩٦٤.

٥- حميد حنون خالد، الأنظمة السياسية، بغداد، مكتبة السنهوري، ٢٠١١، ص٧٩.

٦- منى جلال عواد، النظم الأنتخابية البرلمانية المعتمدة في العراق بعد عام ٢٠٠٣، مجلة أداب الفراهيدي، العدد١٩ أذلر ٢٠١٤، تاريخ الدخول١٦ أذار٢٠٢٤، على الرابط:
https://www.iasj.net/iasj/download/123c8af5c71a152e.

٧- علي صباح محمد، تأثير نظام سانت ليغو على السياسة العامة في العراق، مجلة كلية دجلة الجامعة . المجلد)٦(العدد)٣(لشهر آب ٢٠٢٣، على الرابط:
https://www.iasj.net/iasj/download/b213b3e202eb208a.

٨- علي اغوان ، مصدر سبق ذكره.

٩- أسعد كاظم شبيب، سانت ليغو وانتخابات مجالس المحافظات ٢٠٢٣، شبكة النبأ المعلوماتية، تاريخ الدخول ١٥ أذار٢٠٢٤، على الرابط:
https://annabaa.org/arabic/authorsarticles/346.

١٠- عبدالله سلام، سؤال وجواب، جزيرة نت، ٢٠٢٣، تاريخ الدخول: ١٥ شباط ٢٠٢٤، على الرابط:
https://www.aljazeera.net/politics/2023/3/30/

١١- ستار جبار الجابري، انتخابات مجلس النواب العراقي عام ٢٠١٨ رؤية لصياغة قانون جديد لالنتخابات ، مجلة الدراسات دولية ،مركز الدراسات االستراتيجية والدولية ، جامعة بغداد ، العددان (٧٢) و (٧٣)، ٢٠١٨ ، ص١.

١٢- عبدالعزيز عليوي العيساوي، نحو نظام انتخابي عادل في العراق بالاستفادة من التجربة اليابانية، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد ، الطبعة الأولى، ص١١٢ص١١٧.